



Distr.
GENERAL

FCCC/SBSTA/1996/13
24 October 1996
ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن أعمال دورتها الثالثة المعقودة في جنيف من ٩ إلى ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٦

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>		
٤	٢ - ١	افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال)	أولاً -
٤	١٣ - ٣	المسائل التنظيمية (البند ٢ من جدول الأعمال)	ثانياً -
٤	٦ - ٣	ألف - اقرار جدول الأعمال	
٥	٧	باء - انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس	
٦	٩ - ٨	جيم - تنظيم أعمال الدورة	
٦	١١ - ١٠	دال - تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية المقدم إلى مؤتمر الأطراف	
٧	١٢	هاء - الحضور	
٧	١٣	واو - الوثائق	
		التقييمات العلمية: النظر في واستخدام التقرير التقييمي الثاني المقدم من الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ (البند ٣ من جدول الأعمال)	ثالثاً -
٧	٢٠ - ١٤		
٨	٣٠ - ٢١	البلاغات الوطنية (البند ٤ من جدول الأعمال)	رابعاً -

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
		رابعاً (تابع)
٨	٢٥ - ٢١	ألف - البلاغات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية: المبادئ التوجيهية المتعلقة بها وجدولها الزمني وعملية النظر فيها
٩	٣٠ - ٢٦	باء - البلاغات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية: المبادئ التوجيهية المتعلقة بها وتسييرها وعملية النظر فيها . .
١٠	٣٨ - ٣١	خامساً - الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية (البند ٥ من جدول الأعمال)
١٢	٤٥ - ٣٩	سادساً - تطوير ونقل التكنولوجيات (البند ٦ من جدول الأعمال)
١٣	٥٠ - ٤٦	سابعاً - آليات إجراء المشاورات مع المنظمات غير الحكومية (البند ٧ من جدول الأعمال)
١٤	٧٠ - ٥١	ثامناً - برنامج العمل (البند ٨ من جدول الأعمال)
١٤	٥٦ - ٥١	ألف - وضع قائمة بالخبراء
١٥	٦٢ - ٥٧	باء - قضايا البحث والرصد
١٦	٦٧ - ٦٣	جيم - التعاون مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ
١٧	٧٠ - ٦٨	دال - استعراض البرامج الأطول أجلاً
١٨	٧٢ - ٧١	تاسعاً - التقرير المتعلق بالدورة (البند ٩ من جدول الأعمال)

المحتويات (تابع)الصفحةالمرفقات

الأول -	الوثائق المطروحة أمام الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الثالثة	١٩
الثاني -	التقييمات العلمية: النظر في استخدام التقرير التقييمي الثاني لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ: ملخص للمناقشة أعده رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية ومشروع مقرر يعرض على مؤتمر الأطراف في دورته الثانية لينظر فيه	٢٢

أولاً - افتتاح الدورة

(البند ١ من جدول الأعمال)

١- انعقدت الدورة الثالثة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في قصر الأمم بجنيف من ٩ إلى ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٦.

٢- وقام رئيس الهيئة الفرعية، السيد تيبور ساراغو، بافتتاح الدورة في الجلسة الأولى وذلك في ٩ تموز/يوليه ١٩٩٦، فرحب بكل المشتركين وأعرب عن سروره لما قام به مؤتمر الأطراف في دورته الثانية من إعادة انتخابه رئيساً للهيئة الفرعية المذكورة.

ثانياً - المسائل التنظيمية

(البند ٢ من جدول الأعمال)

ألف - إقرار جدول الأعمال

(البند ٢ (أ) من جدول الأعمال)

٣- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها الأولى، المعقودة يوم ٩ تموز/يوليه، في جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة FCCC/CP/1996/1.

٤- وألقى ببيان ممثل أحد الأطراف.

٥- وفي الجلسة نفسها أقرت الهيئة الفرعية جدول الأعمال المؤقت بصيغته المنقحة شفويًا، حسبما يرد أدناه:

١- افتتاح الدورة

٢- المسائل التنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال؛

(ب) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس؛

(ج) تنظيم أعمال الدورة؛

(د) تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية المقدم إلى مؤتمر

الأطراف.

٣- التقييمات العلمية: النظر في واستخدام التقرير التقييمي الثاني المقدم من الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ

٤- البلاغات الوطنية:

(أ) البلاغات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية: المبادئ التوجيهية المتعلقة بها وجدولها الزمني وعملية النظر فيها؛

(ب) البلاغات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية: المبادئ التوجيهية المتعلقة بها وتيسيرها وعملية النظر فيها.

٥- الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية

٦- تطوير ونقل التكنولوجيات

٧- آليات إجراء المشاورات مع المنظمات غير الحكومية

٨- برنامج العمل:

(أ) وضع قائمة بالخبراء؛

(ب) قضايا البحث والرصد؛

(ج) التعاون مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ؛

(د) استعراض البرنامج الأطول أجلاً.

٩- التقرير المتعلق بالدورة.

٦- كما وافقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على أن تنظر في عدد من القضايا أحالها إليها مؤتمر الأطراف وأن تقدم توصيات بشأنها (انظر الفقرة ٢١(ج) و(د) من الوثيقة (FCCC/CP/1996/15).

باء - انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس

(البند ٢(ب) من جدول الأعمال)

٧- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها الأولى المعقودة في ٩ تموز/يوليه، في البند الفرعي المتعلق بانتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس. وأبلغ الرئيس الهيئة الفرعية بأن

رئيس مؤتمر الأطراف يواصل مشاوراته بشأن انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس. وبالنظر إلى أن انتخابات أعضاء مكتب مؤتمر الأطراف والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ والفريق المخصص للمادة ١٣ يجري النظر فيها كصفحة واحدة فقد وافقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على اقتراح الرئيس بانتظار محصلة هذه المشاورات قبل مواصلة نظرها في قضية انتخاب أعضاء مكتبها غير الرئيس. وفيما بعد لم يتسن التوصل إلى اتفاق (انظر الفقرة ١٨ من الوثيقة (FCCC/CP/1996/15).

جيم - تنظيم أعمال الدورة (البند ٢(ج) من جدول الأعمال)

٨- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في البند الفرعي بشأن تنظيم أعمال الدورة في جلستها الأولى المعقودة في ٩ تموز/يوليه، التي ذكر خلالها الرئيس بضرورة البدء في الوقت المحدد وإلضاعت خدمات الترجمة الشفوية المتاحة. ولاحظ أن مؤتمر الأطراف سينظر في البنود على نحو متكامل الأمر الذي يتطلب التنسيق بين الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ بشأن البنود الواردة في جدول أعمال هاتين الهيئتين. وأعرب عن اعتزامه العمل مع رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ تأميناً لمثل هذا التنسيق. وأي توصيات تقدم لمؤتمر الأطراف باعتماد مقررات سترد في وثائق لمؤتمر الأطراف تصدر خلال دورته، تجمع، حيثما كان هذا مناسباً، مدخلات من الهيئتين الفرعيتين.

٩- والقى ببيانات ممثلو اربعة أطراف.

دال - تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية المقدم إلى مؤتمر الأطراف (البند ٢(د) من جدول الأعمال)

١- المداولات

١٠- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها السادسة المعقودة في ١١ تموز/يوليه، في البند الفرعي بشأن تقريرها إلى مؤتمر الأطراف.

٢- الاستنتاجات

١١- لاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تقريرها عن دورتها الأولى والثانية سيطرهان أمام مؤتمر الأطراف في دورته الثانية، وطلبت إلى رئيسها أن يوفر لمؤتمر الأطراف بكامل هيئته تقريراً شفويّاً عن التقدم الذي أحرزته في دورتها الثالثة (انظر الفقرة ٦٣ من الوثيقة (FCCC/CP/1996/15).

هـ - الحضور

١٢- للاطلاع على قوائم الحضور في الدورة الثالثة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية انظر الفرع ياء من الفصل الثاني من الجزء الأول من تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الثانية (FCCC/CP/1996/15).

واو - الوثائق

١٣- ترد قائمة بالوثائق المطروحة أمام الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الثالثة في المرفق الأول أدناه.

ثالثا - التقييمات العلمية: النظر في واستخدام التقرير التقييمي الثاني المقدم من الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ (البند ٣ من جدول الأعمال)

١- المداولات

١٤- ناقشت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلساتها الأولى والثانية والتاسعة والعاشر، المعقودة في ٩ و١٥ و١٦ تموز/يوليه، البند بشأن التقرير التقييمي الثاني للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ.

١٥- ووفرت الوثائق التالية المعلومات الأساسية للمناقشة: FCCC/CP/1996/5 و Add.1-3 (وثيقة مزدوجة الرمز: انظر أيضاً FCCC/SBSTA/1996/7/Rev.1 و Add.1-3/Rev.1)؛ FCCC/CP/1996/10؛ FCCC/SBSTA/1996/MISC.4؛ الفقرات ١٨-٣٢ من FCCC/SBSTA/1996/8 (التي تتضمن مناقشة سابقة بشأن هذا البند)؛ المقرر ٦/أ-١^(١) الذي يوجز اختصاصات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

١٦- وأُستهلّت المناقشة ببيان من رئيس الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ الذي رد أيضاً على الأسئلة.

١٧- وألقى ببيانات ممثلو ٥٠ طرفاً، منهم ممثل تحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها، وممثل تحدث باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، وآخر تحدث باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة.

١٨- كما ألقى ببيانات ممثلين دولتين من غير الأطراف في الاتفاقية.

١٩- وألقى ببيان ممثل منظمة غير حكومية.

٢- الاستنتاجات

٢٠- بعد مناقشات غير رسمية قررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن يقدم الرئيس موجزاً بالمناقشة ومشروع مقرر لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في دورته الثانية (FCCC/CP/1996/L.11). (انظر أيضاً المرفق الثاني أدناه).

رابعاً - البلاغات الوطنية

(البند ٤ من جدول الأعمال)

ألف- البلاغات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية: المبادئ التوجيهية المتعلقة بها وجدولها الزمني وعملية النظر فيها

١- المداولات

٢١- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلساتها الثانية والثالثة والسابعة والثامنة، المعقودة في ٩ و ١٠ و ١١ و ١٥ تموز/يوليه على التوالي، في البند الفرعي بشأن البلاغات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية.

٢٢- وقد قام مؤتمر الأطراف، في جلسته العامة الثانية المعقودة في ٨ تموز/يوليه، بإحالة البند المناظر من جدول أعماله إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ (انظر الفقرة ٢١(د) من الوثيقة FCCC/CP/1996/15).

٢٣- وكانت الوثائق التالية مطروحة أمام الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية: "التنقيحات المقترحة للمبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول" (انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/1996/9 و Add.1 و Add.2): "البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول"، (للاطلاع على موجزات بها: انظر سلسلة الوثائق FCCC/NC/....؛ "عملية التجميع والتوليف الثانية للبلاغات الوطنية الأولى: ملخص تنفيذي" (FCCC/CP/1996/12)؛ "عملية التجميع والتوليف للبلاغات الوطنية الأولى" (FCCC/CP/1996/12/Add.1)؛ "جداول جرد الانبعاثات البشرية المنشأ وإزالتها والاسقاطات لعام ٢٠٠٠" (FCCC/CP/1996/12/Add.2)؛ "التعليقات الواردة من الأطراف" (FCCC/SBSTA/1996/MISC.4)، فضلاً عما هو متاح من تقارير استعراضية متعمقة وملخصاتها. (انظر سلسلة الوثائق (FCCC/IDR.1/(country code)).

٢٤- والقى ببيانات ممثلو ٢٢ طرفاً، منهم ممثل تحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها وآخر تحدث باسم مجموعة ال ٧٧ والصين.

٢- الاستنتاجات

٢٥- في الجلسة الثامنة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، المعقودة في ١٥ تموز/يوليه، قامت الهيئة الفرعية، بعد أن نظرت في اقتراح قدمه الرئيس بناءً على مشاورات غير رسمية، باعتماد الاستنتاجات التالية:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علماً بوثيقة الأمانة FCCC/SBSTA/1996/9، بما في ذلك اقتراح تنقيحات على المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، والجوانب التقنية لعملية التجميع والتوليف الثانية للبلاغات الوطنية الأولى (FCCC/CP/1996/12 و Add.1 و Add.2)؛

(ب) قررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن توصي، بالاقتران مع الهيئة الفرعية للتنفيذ، بمشروع مقرر بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة بالبلاغات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول وجدولها الزمني وعملية النظر فيها (FCCC/CP/1996/L.13 و Add.1) لكي يعتمدها مؤتمر الأطراف في دورته الثانية. وللإطلاع على مقرر مؤتمر الأطراف انظر المقرر ٩/م أ-٢^(٧).

(ج) دعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الأطراف إلى تقديم وجهات نظرها بشأن القضايا المنهجية المعينة في وثائق الأمانة FCCC/SBSTA/1996/9/Add.1 and 2، وكذلك بشأن القضايا المنهجية الأخرى المتصلة بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بحلول ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، لإدراجها إذا ما أمكن في برنامج عمل هذه الهيئة الفرعية؛

(د) دعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الهيئة الفرعية للتنفيذ والفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين إلى النظر، إذا ما ارتأيا هذا مناسباً، في الآثار المترتبة بالنسبة لعملهما نتيجة للقضايا المنهجية، مثل تلك التي جرى بحثها في الوثائق FCCC/SBSTA/1996/9 و Add.1 و Add.2.

باء- البلاغات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية: المبادئ التوجيهية المتعلقة بها وتيسيرها وعملية النظر فيها

١- المداولات

٢٦- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلساتها الثالثة والرابعة والعاشر، المعقودة يومي ١٠ و ١٦ تموز/يوليه، في البند الفرعي بشأن البلاغات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول.

٢٧- وقد قام مؤتمر الأطراف، في جلسته العامة الثانية المعقودة في ٨ تموز/يوليه، بإحالة البند المناظر من جدول أعماله إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ (انظر الفقرة ٢١(د) من الوثيقة FCCC/CP/1996/15).

٢٨- وكانت أمام الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وثيقة كانت أمامها في دورتها الثانية هي الوثيقة FCCC/SB/1996/MISC.1/Add.1، التي تتضمن ورقة الموقف المقدمة من مجموعة الـ٧٧ والصين بشأن التوصيات المتعلقة بالمبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الأولية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول وصيغة هذه البلاغات. وكانت أمامها أيضا الوثيقة FCCC/SB/1996/L.2، التي تتضمن مشروع مقرر لها وللهيئة الفرعية للتنفيذ، اقترحت مجموعة الـ٧٧ والصين بشأن المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الأولية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول وصيغة هذه البلاغات.

٢٩- وألقى بيانات ممثلو تسعة أطراف، منهم ممثل تحدث باسم مجموعة الـ٧٧ والصين وآخر تحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها.

٢- الاستنتاجات

٣٠- قامت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها العاشرة، المعقودة في ١٦ تموز/يوليه، بعد أن نظرت في اقتراح قدمه الرئيس على أساس مشاورات غير رسمية، باعتماد مشروع الاستنتاجات التالية:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علما بالوثيقة FCCC/SB/1996/L.2:

(ب) قررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن توصي، بالاقتران مع الهيئة الفرعية للتنفيذ، بمشروع مقرر بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة بالبلاغات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول وتيسيرها وعملية النظر فيها (FCCC/CP/1996/L.12) لكي يعتمد مؤتمر الأطراف في دورته الثانية. وللإطلاع على نص مقرر مؤتمر الأطراف انظر القرار ١٠/أ-٢.

خامسا- الأنشطة المنفذة تنفيذا مشتركا في إطار المرحلة التجريبية

(البند ٥ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٣١- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلساتها الرابعة والخامسة والسابعة والثامنة، المعقودة في ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٥ تموز/يوليه على التوالي، في البند بشأن الأنشطة المنفذة تنفيذا مشتركا في إطار المرحلة التجريبية.

- ٣٢- وقد قام مؤتمر الأطراف، في جلسته العامة الثانية، المعقودة في ٨ تموز/يوليه، بإحالة البند المناظر من جدول أعماله إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ (انظر الفقرة ٢١(ج) من الوثيقة FCCC/CP/1996/15).
- ٣٣- وكان أمام الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية تقرير مرحلي أعدته الأمانة (Add.1 و FCCC/CP/1996/14).
- ٣٤- وألقى بيانات ممثلو ٣٢ طرفاً، منهم ممثل تحدث باسم مجموعة الـ٧٧ والصين وآخر تحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها.
- ٣٥- وأشار بضعة أطراف إلى أن التقرير المرحلي يتضمن معلومات لم تؤكد أنها كل الأطراف المعنية، وأنه يلزم تصحيحها في بعض الحالات.
- ٣٦- كما ألقى ببيان ممثل دولة غير طرف في الاتفاقية.
- ٣٧- وألقى ببيان ممثل منظمة غير حكومية.

٢- الاستنتاجات

- ٣٨- قامت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها الثامنة المعقودة في ١٥ تموز/يوليه، وبعد أن نظرت في اقتراح قدمه الرئيس على أساس مشاورات غير رسمية، باعتماد الاستنتاجات التالية:
- (أ) طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية من الأمانة تقديم اقتراحات فيما يتعلق بصيغة موحدة للإبلاغ من أجل تعزيز اتساق التقارير مع إطار الإبلاغ المبدئي ولإعداد قائمة أولية بالقضايا المنهجية للنظر فيها في الدورة التالية للهيئة الفرعية. ويمكن للأطراف تقديم وجهات نظرها بشأن صيغة الإبلاغ وقائمة القضايا المنهجية بحلول ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦؛
- (ب) طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية من الأمانة تنظيم مائدة مستديرة بشأن الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية بالاقتراح مع الدورة الرابعة للهيئة الفرعية في شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، تتيح تبادل المعلومات والخبرات حول المشاريع والبرامج الجارية المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية؛
- (ج) طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية من الأمانة أن تدرج المعلومات بشأن الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية في قاعدة البيانات المتعلقة بالمعلومات بشأن تغيير المناخ ونظام الإبلاغ وتنفيذ تبادل المعلومات حول الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية في سياق أنشطة تبادل المعلومات المتعلقة بتغيير المناخ؛

(د) قامت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، ملاحظة إمكانية تقديم التقارير في أي وقت، بدعوة الأمانة إلى أن تعد في شكل موجز تحدينا أول يعكس التقارير والعروض المقدمة من الأطراف من أجل الدورة الرابعة للهيئة الفرعية في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦؛

(هـ) دعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الأطراف إلى الإبلاغ وفقا لإطار الإبلاغ المبدئي، على أن يعلن في الدورة الرابعة للهيئة الفرعية المهلة المحددة لتقديم التقارير لكي يتسنى أخذها في الاعتبار في تقرير التوليف الذي سيقدم إلى الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف؛

(و) ذكّرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بأن الأطراف قد دعيت إلى أن تبين السلطة الحكومية أو الوزارة المصرح لها بالموافقة على الأنشطة المنفذة تنفيذا مشتركا أو بإقرارها أو بتبنيها، وإلى إبلاغ مؤتمر الأطراف بها من خلال الأمانة؛

(ز) ذكّرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بأن تمويل الأنشطة المنفذة تنفيذا مشتركا سيكون علاوة على الالتزامات المالية للأطراف المدرجة في المرفق الثاني بالاتفاقية في داخل إطار الآلية المالية وكذلك علاوة على تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية الحالية؛

(ح) قررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن توصي، بالاقتران مع الهيئة الفرعية للتنفيذ، بمشروع مقرر بشأن الأنشطة المنفذة تنفيذا مشتركا في إطار المرحلة التجريبية (FCCC/CP/1996/L.7) لكي يعتمد مؤتمر الأطراف في دورته الثانية. وللإطلاع على نص مقرر مؤتمر الأطراف انظر المقرر ٨/م أ-٢.

سادسا- تطوير ونقل التكنولوجيات

(البند ٦ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٣٩- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها السادسة والعاشرة، المعقودتين يومي ١١ و١٦ تموز/يوليه، في البند بشأن تطوير ونقل التكنولوجيات.

٤٠- وقد قام مؤتمر الأطراف، في جلسته العامة الثانية، المعقودة يوم ٨ تموز/يوليه، بإحالة البند المناظر من جدول أعماله إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ (انظر الفقرة ٢١(ج) من الوثيقة FCCC/CP/1996/15).

٤١- وكانت أمام الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وثيقتان أعدتهما الأمانة بشأن هذه المسألة (FCCC/SBSTA/1996/4/Add.2 و FCCC/CP/1996/11).

٤٢- وألقى ببيانات ممثلو تسعة أطراف، منهم ممثل تحديث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها وآخر تحديث باسم مجموعة ال٧٧ والصين.

٤٣- كما ألقى ببيان ممثل دولة غير طرف في الاتفاقية.

٤٤- وألقى ببيان ممثل منظمة حكومية دولية.

٢- الاستنتاجات

٤٥- في الجلسة العاشرة، المعقودة يوم ١٦ تموز/يوليه، وبعد النظر في اقتراح قدمه الرئيس على أساس مشاورات غير رسمية، طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية من الهيئة الفرعية للتنفيذ إعداد مشروع مقرر بشأن تطوير ونقل التكنولوجيات، لكي توصي الهيئتان الفرعيتان بأن يعتمد مؤتمرا الأطراف في دورته الثانية. ويرد مشروع المقرر هذا في الوثيقة FCCC/CP/1996/L.16. وللاطلاع على نص مقرر مؤتمر الأطراف انظر المقرر ٧/أ-٢.

سابعاً- آليات إجراء المشاورات مع المنظمات غير الحكومية

(البند ٧ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٤٦- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلسيتها الرابعة والسادسة المعقودتين في ١٠ و ١١ تموز/يوليه على التوالي، في البند بشأن آليات إجراء المشاورات مع المنظمات غير الحكومية.

٤٧- وكانت أمام الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية مذكرة من الأمانة بشأن هذا الموضوع (FCCC/SBSTA/1996/11) وتجميعاً لوجهات نظر المنظمات غير الحكومية (FCCC/SBSTA/1996/MISC.2).

٤٨- وألقى ببيانات ممثلو خمسة أطراف، منهم ممثل تحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها.

٤٩- وألقى ببيانين ممثلاً منظمين غير حكوميين.

٢- الاستنتاجات

٥٠- على أساس اقتراح قدمه الرئيس، قامت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلسيتها السادسة المعقودة يوم ١١ تموز/يوليه، باعتماد الاستنتاجات التالية:

(أ) أعربت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن تقديرها للوثيقتين FCCC/SBSTA/1996/11 و FCCC/SBSTA/1996/MISC.2 بشأن الآليات التشاورية للمدخلات غير الحكومية في الاتفاقية؛

(ب) أقرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بأهمية الدور الذي يمكن لدوائر الأعمال والصناعة وقادة البلديات والسلطات المحلية والمنظمات البيئية أن تقوم به في تنفيذ هدف الاتفاقية؛

(ج) رحبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بالمساهمات المقدمة في حلقة التدارس بشأن الآليات التشارورية لمداخلات المنظمات غير الحكومية في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ، التي انعقدت في ٢ آذار/مارس ١٩٩٦. وبالنظر إلى أن المنظمات غير الحكومية المشتركة في حلقة التدارس لم تتوصل بعد إلى توافق في الآراء على آليات للتشاور اقترحت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إبلاء التشديد في الوقت الحالي لتحسين العمليات التشارورية القائمة؛

(د) لذا اقترحت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تقوم الأمانة، كخطوة تالية، مع الجماعات غير الحكومية، بمواصلة تقصي الآليات والإجراءات الحالية للتشاور بغية التثبيت من الكيفية التي يمكن بها زيادة كفاءتها. وأشار في هذا الصدد بأن من المفيد أيضا دراسة المبادرات التي يتخذها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ من أجل الحصول على إمكانية وصول أكبر إلى نطاق أوسع من الخبرة الفنية في المجالات التكنولوجية. وعلى أساس هذه المناقشات يمكن إعداد ورقة لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية في دورتها الرابعة بهدف التوصل إلى مقرر حاسم بشأن إنشاء آلية تشاورية.

ثامناً - برنامج العمل

(البند ٨ من جدول الأعمال)

ألف- وضع قائمة بالخبراء

(البند ٨(أ) من جدول الأعمال)

١- المداوات

٥١- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلساتها الرابعة والخامسة والسادسة والسابعة والعاشر، المعقودة في ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٦ تموز/يوليه، في البند الفرعي بشأن وضع قائمة بالخبراء.

٥٢- وكانت أمام الهيئة الفرعية مذكرة من الأمانة بشأن هذه المسألة (FCCC/SBSTA/1996/10)، فضلاً عن تجميع لوجهات نظر الأطراف (FCCC/SBSTA/1996/MISC.4).

٥٣- وألقى بيانات ممثلو عشرة أطراف، منهم ممثل تحدث باسم مجموعة ال٧٧ والصين، وآخر تحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها، وآخر تحدث باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة.

٥٤- وذكرت الهيئة الفرعية بأن مؤتمر الأطراف قد طلب، في دورته الثانية، أن تعود الهيئة الفرعية إلى مسألة إنشاء فريق استشاري تقني حكومي دولي أو أكثر، في دورة مقبلة تحدد على ضوء أي خبرة تكتسب من سير العمل بأي قائمة بالخبراء.

٥٥- كما ذكرت الهيئة الفرعية بأنها قد طلبت الى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تعد مشروع مقرر بشأن تطوير ونقل التكنولوجيات، توصي به الهيئتان الفرعيتان، لكي يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الثانية. (للاطلاع على نص مقرر مؤتمر الأطراف، انظر المقرر ٧/م ٢-أ). كما طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية من الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنظر في ذلك السياق في الدور الذي يمكن أن تقوم به قائمة بالخبراء.

٢- الاستنتاجات

٥٦- على أساس اقتراح قدمه من الرئيس، في الجلسة العاشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، المعقودة في ١٦ تموز/يوليه، لاحظت الهيئة الفرعية التقدم المحرز بشأن هذه المسألة في الهيئة الفرعية للتنفيذ، فقررت تناول مسألتي وضع قائمة بالخبراء وإنشاء فريق استشاري تقني حكومي دولي أو أكثر في دورة مقبلة، مع مراعاة أي خبرة تكتسب في تطوير مثل هذه القائمة.

باء- قضايا البحث والرصد

(البند ٨(ب) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٥٧- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها السادسة المعقودة في ١١ تموز/يوليه، في البند الفرعي بشأن قضايا البحث والرصد.

٥٨- وكانت أمام الهيئة الفرعية مذكرة من الأمانة بشأن هذه المسألة (FCCC/SBSTA/1996/10/Add.1).

٥٩- وألقى ببيانات ممثلو ستة أطراف، منهم ممثل تحدث باسم بلدان المنطقة المعتدلة في نصف الكرة الأرضية الجنوبي (مجموعة فالديفيا)^(٣)

٦٠- وألقى أيضاً ببيان ممثل دولة غير طرف في الاتفاقية.

٦١- كما ألقى ببيان ممثل اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وردت فيه إشارة، في جملة أمور، الى قاعدة البيانات العالمية لدى اللجنة بشأن منسوب البحار، وعرض لتوفيرها للأطراف. كما ألقى ببيان ممثل منظمة الطيران المدني الدولي، أعرب فيها عن الاستعداد لدعم الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ في وضع تقرير خاص بشأن الطيران، إذا ما أعد الفريق مثل هذا التقرير من أجل الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية. ولاحظ رئيس الهيئة الفرعية مغزى مثل هذا التقرير وبين أنه سيوجه نظر الفريق الحكومي الدولي الى هذا.

٢- الاستنتاجات

٦٢- على أساس اقتراح قدمه الرئيس اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الاستنتاجات التالية:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علماً بالوثيقة التي أعدتها الأمانة بشأن البحث والرصد المنظم (FCCC/SBSTA/10/Add.1):

(ب) رحبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بأنشطة المنظمة العالمية للأرصاد الجوية؛ واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية، وسائر المشتركين في تطوير جدول الأعمال المتعلق بالمناخ، ودعت هذه المنظمات الى إطلاعها على الأنشطة الحديثة من أجل تنسيق برامج الرصد والبحث الطويلة الأجل المتصلة بالمحيطات وبالغلاف الجوي دعماً للمادة ٥ من الاتفاقية، ولا سيما إنشاء القدرات وآليات لبناء القدرات للمساعدة في مشاركة البلدان النامية مشاركة كاملة؛

(ج) طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية من الأمانة تقصي الحالة فيما يتعلق بمجالات أخرى للبحث والرصد وتجهيز البيانات ذات صلة بالمادتين ٥ و٤-أ(ز)، وتقديم تقرير عن هذا، حسب الاقتضاء، في دورة أو دورات قادمة للهيئة الفرعية؛

(د) دعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الهيئة الفرعية للتنفيذ الى أن تأخذ في اعتبارها المادة ٥، ولا سيما المادة ٥(ج) عند نظرها في قضية الإرشاد إلى الآلية المالية للاتفاقية.

جيم- التعاون مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ

(البند ٨(ج) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٦٣- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها السادسة المعقودة في ١١ تموز/يوليه، في البند الفرعي بشأن التعاون مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ.

٦٤- وكانت أمام الهيئة الفرعية مذكرة من الأمانة بشأن هذه المسألة (FCCC/SBSTA/1996/10).

٦٥- وألقى ببيانات ممثلو ثمانية أطراف، منهم ممثل تحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول العضء فيها.

٦٦- كما ألقى ببيان ممثل منظمة حكومية دولية.

٢- الاستنتاجات

٦٧- على أساس اقتراح قدمه الرئيس اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الاستنتاجات التالية:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علماً بالأعمال التي يضطلع بها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ استجابة الى طلبي الهيئة الفرعية والفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين؛

(ب) أعربت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن ارتياحها للتعاون بينها وبين الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، وذلك في جملة أمور من خلال مكثبيهما وأمانتيهما؛

(ج) رحبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بخطط الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ لإعداد ورقات تقنية وحلقات تدارس وتقارير خاصة، حسبما هو مبين في الوثيقة FCCC/SBSTA/1996/10، ودعت الأمانة الى مواصلة إطلاعها على التقدم المحرز في أعمال الفريق وعلى محصلة هذه الأعمال.

دال- استعراض البرامج الأطول أجلاً

(البند ٨(د) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٦٨- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها السادسة المعقودة في ١١ تموز/يوليه، في البند الفرعي بشأن استعراض البرنامج الأطول أجلاً.

٦٩- وكانت أمام الهيئة الفرعية مذكرة من الأمانة بشأن هذه المسألة (FCCC/SBSTA/1996/10).

٢- الاستنتاجات

٧٠- على أساس اقتراح من الرئيس اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الاستنتاجات التالية:

(أ) أقرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الجدول الزمني لبرنامج عملها الأطول أجلاً، حسبما عرض في الوثيقة (FCCC/SBSTA/1996/10)، معترفة بطابعه الأولي؛

(ب) أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بتقرير الأمانة الموجز عن اجتماع بشأن المناهج، عقد مع المنظمات الدولية ذات الصلة (انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/1996/CRP.1). وطلبت من الأمانة إعداد تقرير عن هذه المسألة من أجل الدورة الرابعة.

تاسعاً- التقرير المتعلق بالدورة

(البند ٩ من جدول الأعمال)

٧١- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في البند بشأن التقرير المتعلق بالدورة في جلستها الثامنة والعاشرة المعقودتين في ١٥ و ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٦، على التوالي. وفي الجلسة العاشرة المعقودة في ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٦، طلبت الهيئة الفرعية من الرئيس، بالنظر الى عدم وجود مقرر منتخب، إعداد التقرير، بمساعدة الأمانة، آخذاً في اعتباره المناقشات والاستنتاجات التي تم التوصل اليها خلال الدورة، فضلاً عن الحاجة الى تعديلات في التحرير.

٧٢- وبعد أن شكر الرئيس كل المشتركين على تعاونهم البناء أعلن اختتام الدورة الثالثة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

الحواشي

(١) انظر الوثيقة FCCC/CP/1995/7/Add.1.

(٢) للاطلاع على المقررات التي اتخذها مؤتمر الأطراف في دورته الثانية انظر الوثيقة

FCCC/CP/1996/15/Add.1.

(٣) تتألف مجموعة فالديفيا من استراليا والأرجنتين وأورغواي وجنوب أفريقيا وشيلي

ونيو زيلندا.

المرفق الأول

الوثائق المطروحة أمام الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الثالثة

كانت الوثائق التالية مطروحة أمام الهيئة الفرعية المذكورة أعلاه في دورتها الثالثة:

جدول الأعمال المؤقت وشروحه، بما في اقتراحات بشأن تنظيم العمل	FCCC/CP/1996/1
Provisional agenda and annotations, including suggestions for the organization of work. List of documents for the second session of the Conference of the Parties and concurrent sessions of subsidiary bodies.	FCCC/CP/1996/1/Add.2
Initial report on an inventory and assessment of technologies to mitigate and adapt to climate change: additions to the technology inventory database	FCCC/SBSTA/1996/4/Add.2
النظر في التقرير التقييمي الثاني للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ	FCCC/CP/1996/5 FCCC/SBSTA/1996/7/Rev.1
النظر في التقرير التقييمي الثاني للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ. علم تغير المناخ: مساهمة الفريق العامل الأول التابع للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ	FCCC/1996/5/Add.1 FCCC/SBSTA/1996/7/Add.1/Rev.1
النظر في التقرير التقييمي الثاني للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ. التحليلات العلمية - التقنية لآثار تغير المناخ والتكيف معها وتخفيفها: مساهمة الفريق العامل الثاني التابع للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ	FCCC/1996/5/Add.2 FCCC/SBSTA/1996/7/Add.2/Rev.1

النظر في التقرير التقييمي الثاني للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ. الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية لتغير المناخ: اسهام الفريق العامل الثالث التابع للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ

FCCC/CP/1996/5/Add.3

FCCC/SBSTA/1996/7/Add.3/Rev.1

البلاغات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية: المبادئ التوجيهية المتعلقة بها وجدولها الزمني وعملية النظر فيها. إمكانية إجراء تنقيحات في المبادئ التوجيهية المتعلقة بإعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

FCCC/SBSTA/1996/9

Communications from Parties included in Annex I to the Convention: guidelines, schedule and process for consideration. Possible revisions to the guidelines for the preparation of national communications by Parties included in Annex I to the Convention: methodological issues

FCCC/SBSTA/1996/9/Add.1

Communications from Parties included in Annex I to the Convention: guidelines, schedule and process for consideration. Detailed information on electricity trade and international bunker fuels

FCCC/SBSTA/1996/9/Add.2

Programme of work: progress report on issues in the programme of work of the Subsidiary Body for Scientific and Technological Advice

FCCC/SBSTA/1996/10 and Add.1

Mechanisms for non-governmental organization consultations: workshop on consultative mechanisms for non-governmental organization inputs to the United Nations Framework Convention on Climate Change

FCCC/SBSTA/1996/11

النظر في التقرير التقييمي الثاني للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ. التقرير التوليقي الثاني للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ لتقييم المعلومات العلمية - التقنية ذات الصلة بتفسير المادة ٢ من الاتفاقية الاطارية بشأن تغير المناخ وملخصات لواقعي السياسات أعدتها الأفرقة العاملة الأول والثاني والثالث التابعة للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ.

FCCC/CP/1996/10

FCCC/SBSTA/1996/12

Workshop on consultative mechanisms for non-governmental organization inputs to the United Nations Framework Convention on Climate Change: Views of non-governmental organizations

FCCC/SBSTA/1996/MISC.2

Establishment of intergovernmental technical advisory panel(s). Comments from Parties: Positions of the Group of 77 and China, and of the United States of America

FCCC/SBSTA/1996/MISC.3

Consideration of the Second Assessment Report of the IPCC. Research and observation issues. National communications. Establishment of a roster of experts. Development and transfer of technologies. Comments from Parties

FCCC/SBSTA/1996/MISC.4

كما توافرت الوثيقتان التاليتان:

National communications. Approach paper by the Group of 77 and China on recommendations on guidelines and format for preparation of initial communications from non-Annex I Parties

FCCC/SB/1996/MISC/Add.1

البلاغات الوطنية. البلاغات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية. المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الأولية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول. مشروع مقرر مقدم من مجموعة ال٧٧ والصين.

FCCC/SB/1996/L.2

المرفق الثاني

التقييمات العلمية: النظر في استخدام التقرير التقييمي الثاني لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ:

ملخص للمناقشة أعده رئيس الهيئة الفرعية للمشورة
العلمية والتكنولوجية ومشروع مقرر يعرض على
مؤتمر الأطراف في دورته الثانية لينظر فيه

- ١- أُجريت المناقشات المتعلقة بهذا البند خلال الجلسات الأولى والثانية والتاسعة والعاشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في ٩ و١٥ و١٦ تموز/يوليه ١٩٩٦.
- ٢- واستندت المناقشة إلى الوثائق التي أُعدت للدورة (FCCC/CP/1996/5؛ FCCC/CP/1996/10؛ FCCC/SBSTA/1996/7/Rev.1؛ Add.1-3/Rev.1؛ FCCC/SBSTA/1996/MISC.4)، وإلى المناقشة السابقة بشأن البند (انظر الفقرات من ١٨ إلى ٣٢ من الوثيقة FCCC/SBSTA/1996/8) والمقرر ٦/أ-١ الذي يبين اختصاصات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.
- ٣- واستُهلّت المناقشة ببيان تمهيدي ألقاه رئيس الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ وقد أجاب هذا الأخير على ما طُرح من أسئلة.
- ٤- وأدلى ٥٠ طرفاً ببيانات، ومن بين هذه الأطراف واحد تحدث باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وآخر باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، وآخر باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة.
- ٥- وأدلى أيضاً ممثلان اثنتين من الدول غير الأطراف في الاتفاقية ببيان.
- ٦- وأدلى ممثل إحدى المنظمات غير الحكومية ببيان.
- ٧- ورثي بوجه عام ما يلي:

(أ) إن التقرير التقييمي الثاني لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ يمثل في الوقت الراهن أشمل وأوثق تقييم للمعلومات العلمية والتقنية المتوفرة فيما يتعلق بالتغير العالمي للمناخ وآثاره وما يترتب عليه من نتائج على صعيد السياسة.

(ب) إنه ينبغي أن يُثنى على واضعي التقرير وعلى جميع العلماء وغيرهم من الخبراء الذين اشتركوا في إعدادهم لما كرسوه للتقرير من الوقت والجهد والتفاني.

(ج) إنه ينبغي النظر في التقرير التقييمي الثاني برمته.

٨- ولوحظ ما يلي:

(أ) إن التقرير التقييمي الثاني يقدم تقييماً لاحتفال حدوث تغير في المناخ في الوقت الراهن وفي المستقبل وما يتصل بذلك من آثار، مع مراعاة أوجه عدم اليقين الباقية.

(ب) إن التقرير التقييمي الثاني ينظر في قابلية تأثر النظامين الطبيعي والبشري بتغير المناخ، وفي عتبات الضرر، ولكنه لا يحدد بصورة كمية ماهية التدخل الذي يشكل "تدخلًا خطيراً" من جانب الإنسان" في النظام المناخي، على النحو المحدد في المادة ٢ من الاتفاقية. ولا بد من توفير مثل هذا التقييم للتصدي بصورة كاملة لهدف الاتفاقية النهائي.

(ج) إنه يلزم تقديم المزيد من المعلومات عن السيناريوهات الإقليمية لتغير المناخ وإنه ينبغي توجيه المزيد من الجهد نحو التقليل من أوجه عدم اليقين التي تشوب المعرفة الحالية بتغير المناخ.

(د) إنه تتوفر سياسات وتدابير "لا يؤسف لها" لتستخدم بشكل فوري في الكثير من البلدان بتكلفة بسيطة أو بدون تكلفة بالمرة، وأن هناك فروعاً كبيرة فيما بين البلدان في تكاليف خفض انبعاثات غازات الدفيئة وتعزيز البواليع، وذلك بسبب حالة التنمية الاقتصادية في هذه البلدان، وخياراتها المتعلقة بالهياكل الأساسية، وقاعدة مواردها الطبيعية.

(هـ) إنه يجب أن تؤخذ في الحسبان الآثار الاجتماعية - الاقتصادية على معظم البلدان النامية وقابلية هذه البلدان للتأثر وذلك في مجالات مثل الزراعة والموارد المائية والصحة العامة، وخاصة في البلدان التي توجد فيها مناطق ساحلية لا تعلو إلا قليلاً عن مستوى سطح البحر، والبلدان النامية الجزرية الصغيرة.

(و) إنه يجب النظر في قابلية تأثر الكثير من البلدان، بما فيها البلدان النامية والبلدان التي تعتمد على إنتاج الوقود الاحفوري، بالتأثيرات الاقتصادية للسياسات أو التدابير المحتملة الرامية إلى الحد من انبعاثات غازات الدفيئة أو خفضها.

(ز) إن هناك ضرورة لأن تفي جميع الأطراف بالتزاماتها، مع مراعاة الحاجة إلى الإنصاف وإلى تمايز المسؤوليات.

٩- وكانت هناك آراء متضاربة بشأن آثار التقرير التقييمي الثاني على الاتفاقية. وأبدت آراء مفادها أن التقرير التقييمي الثاني يوفر للأطراف أساساً يمكن التعويل عليه لاتخاذ المزيد من الإجراءات الهادفة إلى تخفيف أثر تغير المناخ وأنه ينبغي لمؤتمر الأطراف، وخاصة الفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين، أن ينظر بعناية، في أنشطتهما المقبلة، في ذلك التقرير بوصفه أساساً لاتخاذ إجراءات عاجلة. وأبدت أيضاً آراء مفادها أن وجود جوانب عدم تيقن علمية في التقرير التقييمي الثاني وافتقار التقرير إلى التحليل الاقتصادي الكافي يجعلان من السابق لأوانه اتخاذ إجراءات تتجاوز السياسات والتدابير المناسبة التي لا يؤسف لها، من أجل التخفيف من أثر تغير المناخ الآن، وأنه يلزم القيام بالمزيد من البحوث، وأن

التقرير التقييمي الثاني لا يوفر معلومات كافية لتحديد ما يشكل مستويات خطرة من تركيزات غازات الدفيئة لاستخدام التقرير لتحقيق هدف الاتفاقية (المادة ٢).

١٠- وأعدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في المناقشة التي أعقبت ذلك، مشروع المقرر التالي، إلا أنها لم تتمكن من التوصل إلى توافق آراء بشأن الفقرة ١ منه، كما يظهر من البديلين الواردين بين قوسين معقوفين في المشروع.

١١- وأذنت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية لرئيسها بأن يرفع مشروع المقرر هذا إلى مؤتمر الأطراف طالباً أن يواصل المؤتمر النظر فيه بهدف التوصل إلى اتفاق بشأن اتخاذ قرار فيما يتعلق باستخدام التقرير التقييمي الثاني لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ.

مشروع المقرر -م أ-٢

التقرير التقييمي الثاني لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى ولاية الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية كما هي مبينة في المادة ٩ وفي المقرر ٦/م أ-١ (FCCC/CP/7/Add.1) المتمثلة في

إعداد تقييمات عن حالة المعارف العلمية فيما يتصل بتغير المناخ وآثاره (المادة ٩ - ٢(أ)).
وتقوم في هذا السياق بما يلي:

(أ) تلخيص أحدث المعلومات العلمية والتقنية والاجتماعية - الاقتصادية الدولية وغيرها من المعلومات المقدمة من الهيئات المختصة، ومنها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، وتحويلها حيث يلزم إلى أشكال تتلاءم مع احتياجات مؤتمر الأطراف،

(ب) إعداد تجميع وعرض توافقي لما تقدمه عدة جهات، من بينها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، من معلومات علمية وتقنية واجتماعية - اقتصادية متعلقة بالحالة العالمية لتغير المناخ، فضلاً عن معلومات خاصة بأحدث التطورات العلمية، وذلك بالقدر المستطاع، وتقييم الآثار المترتبة عليها من حيث تنفيذ الاتفاقية، وصياغة طلبات توجه إلى الهيئات العلمية والتقنية الدولية المختصة،

وإذ يشير أيضاً إلى أن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أجرت تبادلاً لوجهات النظر حول التقرير التقييمي الثاني خلال دورتيها الثانية والثالثة (FCCC/SBST/1996/8 و...) وحول توصيات الهيئة الفرعية،

يلاحظ أنه يلزم النظر في التقرير التقييمي الثاني ككل،

يرى أن التقرير التقييمي الثاني لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ يشكل أشمل وأوثق تقييم متوفر الآن للمعلومات العلمية والتقنية فيما يتعلق بالتغير العالمي للمناخ،

١- [يقدر أن يُستخدم التقرير التقييمي الثاني أساساً لاتخاذ إجراءات عاجلة لتعزيز تنفيذ الاتفاقية ولوضع بروتوكول أو صك قانوني آخر، كما هو منصوص عليه في الولاية المعتمدة في برلين؛]

١- [يقدر أنه ينبغي أن يؤخذ التقرير التقييمي الثاني في الحسبان خلال النظر في تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك تزويد أطراف عملية التفاوض بالمعلومات، واضعاً في الاعتبار أوجه عدم اليقين القائمة في التقرير وافتقاره إلى معلومات معينة. وعلاوة على ذلك، فإن عدم تقييم المستويات الخطرة لتركز غازات الدفيئة فيما يتعلق بنظام المناخ لا يسمح باستخدام التقرير التقييمي الثاني لتحقيق هدف الاتفاقية الرئيسي (المادة ٢)؛]

٢- يعرب عن تقديره لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، وخاصة رئيس الفريق وجميع مؤلفيه وعلمائه، للعمل الممتاز الذي قاموا به بوضع التقرير التقييمي الثاني؛

٣- يرحب بالتزام فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ بالاضطلاع ببرنامج العمل المطلوب دعماً للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين؛

٤- يحث على مواصلة التعاون بين هيئات الاتفاقية وفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ.
